

Distr.: Limited
13 March 2000
ARABIC
Original: Arabic

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة الثالثة والأربعون

فيينا، ٦-١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠

البند ٥ (ب) من جدول الأعمال

الاتجار بالمخدرات وعرضها بشكل غير مشروع:

متابعة الدورة الاستثنائية العشرين

الجماهيرية العربية الليبية والسودان ولبنان ومصر: مشروع قرار

الزراعة غير المشروعة

إن لجنة المخدرات،

إذ تشير إلى الجهود التي يبذلها بعض البلدان لإبادة محاصيل الكوكا والأفيون والخشخاش والقنب غير المشروعة، وفقا لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨،^(١)

وإذ تشير إلى الفقرة ١٨ من الاعلان السياسي^(٢) الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين المخصصة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية معا، الذي أكدت فيه الجمعية مجددا على ضرورة وضع نهج شامل للقضاء على المحاصيل المخدرة غير المشروعة،

وإذ تضع في اعتبارها خطة العمل بشأن التعاون الدولي على إبادة المحاصيل المخدرة غير المشروعة وبشأن التنمية البديلة،^(٣) التي تتضمن تدابير لتعزيز التعاون الثنائي والاقليمي والمتعدد الأطراف على إبادة المحاصيل غير المشروعة والحيلولة دون انتقالها من منطقة أو اقليم أو بلد إلى آخر،

وإذ تشير أيضا إلى الفقرة ٣٨/هـ) من برنامج العمل العالمي،^(٤) بشأن توسيع نطاق التعاون الاقتصادي والتقني دعما لإبدال المحاصيل وتنفيذ برامج التنمية الريفية المتكاملة وغيرها من البرامج

(١) الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع اتفاقية لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، فيينا، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر-٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، المجلد الأول (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.XI.5).

(٢) مرفق القرار دإ-٢٠/٢٠.

(٣) القرار دإ-٢٠/٤ هاء.

(٤) مرفق القرار دإ-١٧/٢٠.

الاقتصادية والتقنية التي تستهدف خفض انتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وتجهيزها بشكل غير مشروع،

تحت برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات على مواصلة تقديم المساعدة المالية والتقنية، رهنا بتوافر تبرعات لهذا الغرض، الى الدول التي قامت ولا تزال تقوم بآبادة المحاصيل غير المشروعة وتسعى الى منع انتقالها الى أماكن أخرى، بتنفيذ برامج تنمية بديلة مستدامة.

-
- (١) الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع اتفاقية لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، فيينا، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر-٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، المجلد الأول (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.XI.5).
- (٢) مرفق القرار دإ-٢/٢٠.
- (٣) القرار دإ-٤/٢٠ هاء.
- (٤) مرفق القرار دإ-٢/١٧.